

Distr.: General
28 April 2005
Arabic
Original: English

مجلس الأمن



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراراته السابقة بشأن الحالة في تيمور - ليشتي، لا سيما قراريه ١٥٤٣ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٤، و ١٥٧٣ (٢٠٠٤) المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥ (S/2005/99)،

وإذ يثني على شعب وحكومة تيمور - ليشتي لما حققاه من سلام واستقرار في البلد، وكذلك لجهودهما الدؤوبة نحو توطيد الديمقراطية وتعزيز مؤسسات الدولة،

وإذ يثني كذلك على بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور - ليشتي، بقيادة الممثل الخاص للأمين العام، وإذ يرحب بالتقدم المستمر نحو إنجاز المهام الرئيسية المنصوص عليها في ولاية البعثة، وخصوصاً أثناء مرحلة توطيدها، وفقاً لقراري مجلس الأمن ١٥٤٣ (٢٠٠٤) و ١٥٧٣ (٢٠٠٤)،

وإذ يشيد بالشركاء الثنائيين والمتعددي الأطراف لتيمور - ليشتي لما قدموه من مساعدات قيمة، وخصوصاً فيما يتعلق ببناء القدرات المؤسسية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي توفر الدعم للبعثة،

وقد نظر في الرسالة المؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ الموجهة من رئيس وزراء تيمور - ليشتي إلى الأمين العام (S/2005/103)،

وإذ يلاحظ التحليل الذي أعده الأمين العام للحاجة إلى الاحتفاظ بوجود للأمم المتحدة في تيمور - ليشتي بعد ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، وإن كان بمستوى مخفض،

وإذ يلاحظ أيضا أن المؤسسات الناشئة في تيمور - ليشتي ما زالت في طور التوطيد وأن من اللازم تقديم المزيد من المساعدات لضمان التنمية المطردة وتعزيز القطاعات الرئيسية، ولا سيما سيادة القانون، بما في ذلك العدل وحقوق الإنسان ودعم شرطة تيمور - ليشتي، وغيرها من الإدارات الحكومية،

وإذ يقرر بالاتصالات المتميزة والنوايا الحسنة التي طبعت العلاقات بين تيمور - ليشتي وإندونيسيا، بما في ذلك قرار إنشاء لجنة للحقيقة والصدقة، واتفاقهما المتعلق بالحدود البرية الموقع في ديلي في ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، الذي يشمل زهاء ٩٦ في المائة من الحدود البرية، وإذ يشجع كلتا الحكومتين على مواصلة الجهود صوب تسوية هذه المسألة وجميع المسائل الثنائية العالقة،

وإذ يسلم بقرار الأمين العام الوارد في رسالته الموجهة إلى مجلس الأمن المؤرخة ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (S/2005/96) بإرسال لجنة خبراء إلى تيمور - ليشتي وإندونيسيا لاستعراض عمليات المساءلة عن الجرائم الخطيرة، والتوصية بتدابير أخرى حسب الاقتضاء،

وإذ يظل ملتزما التزاما كاملا بتعزيز الاستقرار الدائم في تيمور - ليشتي،

١ - يقرر إنشاء بعثة سياسية خاصة للمتابعة في تيمور - ليشتي لمدة سنة واحدة، هي مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي، تظل في تيمور - ليشتي لغاية ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٦؛

٢ - يقرر كذلك أن يضطلع مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي بالولاية التالية:

١' دعم بناء مؤسسات الدولة الحيوية من خلال توفير عدد يصل إلى ٤٥ مستشارا مدنيا؛

٢' دعم مواصلة تطوير جهاز الشرطة من خلال توفير عدد يصل إلى ٤٠ مستشارا لشؤون الشرطة، ودعم تطوير وحدة حراسة الحدود، من خلال توفير عدد يصل إلى ٣٥ مستشارا آخرين، يمكن أن يكون ١٥ منهم مستشارين عسكريين؛

٣' توفير التدريب على احترام قواعد الحكم الديمقراطي وحقوق الإنسان من خلال توفير عدد يصل إلى ١٠ من موظفي حقوق الإنسان؛

٤' رصد واستعراض التقدم المحرز في البنود من ١' إلى ٤' أعلاه؛

٣ - يطلب أن يؤكد المكتب، عند تنفيذ ولايته، على النقل المناسب للمهارات والمعارف بغية بناء قدرات المؤسسات العامة لتيمور - ليشتي على تقديم خدماتها وفقا للمبادئ الدولية لسيادة القانون، والعدل، وحقوق الإنسان، والحكم الديمقراطي، والشفافية، والمساءلة، والكفاءة المهنية؛

٤ - يطلب كذلك أن يتولى رئاسة المكتب ممثل خاص للأمين العام، يوفر التوجيه لعمليات البعثة وينسق جميع أنشطة الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي عن طريق مكتبه، مع إيلاء الاهتمام الواجب لسلامة الموظفين، وأن تُيسر أعمال المكتب مستويات مناسبة من الدعم اللوجستي، بما في ذلك وسائل النقل، مثل النقل الجوي، عند الضرورة؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام نشر بعض المستشارين المأذون بهم في الفقرة ٢ '٢' أعلاه، لمساعدة شرطة تيمور - ليشتي الوطنية في وضع إجراءات لوحدة حراسة الحدود وفي تدريب أفرادها، ومساعدة حكومة تيمور - ليشتي في تنسيق الاتصالات مع السلطات العسكرية الإندونيسية، بهدف نقل المهارات إلى الوحدة لتتطلع بكامل المسؤولية عن هذا التنسيق في أقرب وقت ممكن؛

٦ - يؤكد ضرورة تنسيق المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة إلى تيمور - ليشتي مع جهود المانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف، والآليات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، ومؤسسات القطاع الخاص، وغير ذلك من الأطراف الفاعلة في المجتمع الدولي، ويشجع الممثل الخاص للأمين العام على إنشاء وترؤس فريق استشاري مؤلف من هذه الجهات المعنية في تيمور - ليشتي، يعقد اجتماعات بانتظام لهذا الغرض؛

٧ - يبحث جماعة المانحين وكذلك وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف على مواصلة تقديم الموارد والمساعدات من أجل تنفيذ مشاريع تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة والتنمية الطويلة الأجل في تيمور - ليشتي، ويبحث جماعة المانحين على المشاركة بصورة نشطة في مؤتمر المانحين المقرر عقده في نيسان/أبريل ٢٠٠٥؛

٨ - يشجع، بصفة خاصة، حكومة تيمور - ليشتي، ومكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي، والأمانة العامة للأمم المتحدة، ووكالات الأمم المتحدة الإنمائية والإنسانية، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، على البدء فوراً في التخطيط للانتقال في تيمور - ليشتي، بأسلوب سلس وسريع، من بعثة سياسية خاصة إلى إطار للمساعدة على تحقيق التنمية المستدامة؛

٩ - يؤكد مجدداً ضرورة أن تكون هناك مساءلة لها مصداقيتها عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩، ويؤكد في

هذا الصدد ضرورة أن تحتفظ الأمانة العامة للأمم المتحدة، بالاتفاق مع سلطات تيمور - ليشتي، بنسخة كاملة من جميع السجلات التي جمعتها وحدة الجرائم الخطيرة، ويدعو جميع الأطراف إلى أن تتعاون تعاوناً تاماً مع عمل لجنة الخبراء التابعة للأمين العام، ويتطلع إلى تقرير اللجنة المقبل الذي سيبحث السبل الممكنة لمعالجة هذه المسألة، بما في ذلك سبل مساعدة لجنة الحقيقة والصدقة، التي اتفقت إندونيسيا وتيمور - ليشتي على إنشائها؛

١٠ - يطلب إلى الأمين العام إطلاع المجلس عن كثب وبانتظام على التطورات الجارية على أرض الواقع، وعلى تنفيذ ولاية مكتب الأمم المتحدة في تيمور - ليشتي، والتخطيط للانتقال إلى إطار للمساعدة على تحقيق التنمية المستدامة، وأن يقدم تقريراً في غضون أربعة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار، وتقريراً كل أربعة أشهر بعد ذلك، مشفوعاً بتوصيات بشأن أي تعديلات قد يسمح التقدم المحرز بإدخالها على حجم المكتب وتكوينه وولايته وطول فترة وجوده؛

١١ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.